



وحدة ضمان الجودة



جامعة عين شمس
كلية البنات للآداب والعلوم والتربية

اللائحة الداخلية لوحدة ضمان الجودة



نائب مدير وحدة ضمان الجودة مدير وحدة ضمان الجودة عميدة الكلية

أ.م.د./ صفاء الغنام أ.د./ رقية شلبي أ.د./ بشرى عوض

(2018)

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
3	رؤية الكلية
3	رسالة الكلية
3	مادة (1): نشأة الوحدة
3	مادة (2): الإطار القانوني للوحدة
4	مادة (3): تعيين مدير ونائب مدير لوحدة ضمان الجودة
5	مادة (4): رؤية ورسالة الوحدة
5	الرؤية
5	رسالة
5	مادة (5): أهداف الوحدة
6	مادة (6): مهام وحدة ضمان الجودة بالكلية
7	مادة (7): تشكيل مجلس إدارة لوحدة ضمان الجودة بالكلية
8	أ. الهيكل التنظيمي لمجلس الإدارة
9	ب. اللجان التنفيذية الداعمة
9	ت. الإداريون
9	مادة (8): اختصاصات مجلس إدارة الوحدة
10	مادة (9): اختصاصات رئيس مجلس الإدارة
10	مادة (10): اختصاصات مدير وحدة ضمان الجودة
11	مادة (11): اختصاصات نائب مدير وحدة ضمان الجودة
11	مادة (12): اختصاصات لجنة المراجعة الداخلية
12	مادة (13): اختصاصات منسقى ضمان الجودة بالأقسام
13	مادة (14): اختصاصات فرق المعايير
13	مادة (15): اختصاصات لجنة التدريب ونشر ثقافة الجودة
14	مادة (16): اختصاصات لجنة إعداد الاستبيانات والتغذية الراجعة
15	مادة (17): اختصاصات الإداريين
15	مادة (18): تنظيم العمل داخل الوحدة

16	مادة (19): حساب عبء العمل لأعضاء الفريق التنفيذي بالوحدة
17	مادة (20): الاستعانة بالطلاب
17	مادة (21): ميزانية الوحدة
17	مادة (22): مكافأة العاملين بالوحدة
17	مادة (23): اللوائح التنفيذية
18	مادة (24): أحكام اللائحة
18	الهيكل التنظيمي بالكلية

اللائحة الداخلية لوحدة ضمان الجودة

بكلية البنات للآداب والعلوم والتربية

تعد وحدة ضمان الجودة بكلية البنات للآداب والعلوم والتربية من الوحدات التنظيمية الهامة حيث تتولى مهام تقويم الأداء والتقويم الذاتي للكلية بصورة شاملة وبصفة مستمرة وذلك لتحديد نقاط القوة بها لتدعمها وتحديد نقاط الضعف للتغلب عليها وتلافي أسباب حدوثها، وتحرص وحدة ضمان الجودة أيضاً على تحقيق جودة العملية التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع وتنمية البيئة من خلال وضع استراتيجية للكلية وخطة تنفيذية لتحقيق الأهداف الاستراتيجية وغايات الكلية ورؤيتها ورسالتها وتنصان على:

رؤية الكلية

أن تتميز كلية البنات للآداب والعلوم والتربية جامعة عين شمس بالابتكار والتنافسية محلياً وعالمياً في التعليم والبحث العلمي والمعرفة وخدمة المجتمع.

رسالة الكلية

إعداد خريج مؤهل معرفياً ومهارياً في الآداب والعلوم والتربية قادرًا على الابتكار والمساهمة في تطوير البحث العلمي وخدمة المجتمع وحل مشكلاته وتلبية احتياجات سوق العمل وفقاً للمستجدات العالمية.

كما أن وحدة ضمان الجودة تلعب دوراً هاماً في نشر ثقافة الجودة بين أفراد الكلية وفي تنمية المهارات الأكademية والإدارية والتطوير المستمر بها لمواكبة التطورات العلمية والتكنولوجية المتسارعة وتأكيد جودة الأداء والارتقاء بخريجي الكلية إلى مستوى يضمن لهم التميز والقدرة التنافسية على المستوى المحلي والإقليمي.

مادة (1): نشأة الوحدة

أنشئت وحدة ضمان الجودة بكلية البنات للآداب والعلوم والتربية كأحد مخرجات مشروع إنشاء نظام داخلي للجودة الذي حصلت عليه الكلية في 2007 من وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي بالمجلس الأعلى للجامعات بوزارة التعليم العالي، ثم حصلت على مشروع التطوير المستمر والتأهيل للاعتماد في 2009/5/9.

تم اعتماد تأسيس وحدة ضمان الجودة بكلية البناء للآداب والعلوم والتربية بجلسة مجلس الكلية بتاريخ 12/6/2010، وتم تحديث تشكيل مجلس إدارتها في مجلس الكلية بتاريخ 24/12/2014، ثم صدر قرار في مجلس الكلية بتاريخ 10/10/2018، علي أن يتكون يتم تحديث مجلس إدارة وحدة ضمان الجودة في الكلية كل سنتين ويرأسه أ.د. عميد الكلية ويضم مدير وحدة ضمان الجودة كنائب لرئيس مجلس الإدارة، وعضوية نائب مدير وحدة ضمان الجودة وكلاء الكلية ومدير عام الكلية وثلاث طالبات، وتمت الموافقة في مجلس الكلية بتاريخ 10/10/2018 علي تحديث اللائحة الداخلية لوحدة ضمان الجودة.

مادة (2): الإطار القانوني للوحدة

تعد وحدة ضمان الجودة وحدة ذات استقلالية حيث تتبع إداريا عميد الكلية بصفة مباشرة، وتتدخل ضمن الهيكل التنظيمي لكلية، وتتبع فنيا مركز ضمان الجودة والاعتماد بجامعة عين شمس.

مادة (3) تعيين مدير ونائب مدير لوحدة ضمان الجودة بالكلية

يعين للوحدة مديرًا من بين أعضاء هيئة التدريس بكلية ممن لهم خبرات في مجال الجودة ولا يشغل مناصب إدارية أخرى على أن يعتمد قرار التعيين من مجلس الكلية.

ويعين للوحدة نائبا للمدير من بين أعضاء هيئة التدريس بكلية على أن يعتمد قرار التعيين من مجلس الكلية.

وقد تم تعيين أ.د. بشري مسعد محمد عوض مديرًا لوحدة ضمان الجودة بكلية وأ.م.د. صفاء محمد رشدي الغمام نائب مدير لها بقرار إداري بتاريخ 15/12/2014، وبقرار من رئيس الجامعة بتاريخ 24/12/2014، وبذلك تعتبر الوحدة ضمن الهيكل التنظيمي الداخلي لكلية وتتبع عميد الكلية مباشرة. وقد تم تشكيل هيكل تنظيمي للوحدة وتم اعتماده من مجلس الكلية بتاريخ 10/10/2018 وتم تحديثه في 24/12/2014.

مادة (4): رؤية ورسالة الوحدة

الرؤية:

أن تكون كلية البناء للآداب والعلوم والتربية من الكليات المبتكرة في نظم دعم وضمان الجودة أكاديمياً وإدارياً على المستوى المحلي والإقليمي.

الرسالة:

إنشاء نظام داخلي للجودة في كلية البناء للآداب والعلوم والتربية بجامعة عين شمس، يضمن لها إدارة الجودة الشاملة والتطوير المستمر تحقيقاً لرسالة الكلية وغاياتها وأهدافها الاستراتيجية والتي تتوافق مع معايير الجودة، مع توکيد جودة القدرة التنافسية المتميزة والابتكار في أداء الخدمات التعليمية والبحثية والمجتمعية التي تقدمها الكلية على المستوى المحلي والإقليمي.

مادة (5): أهداف الوحدة

تسعى وحدة ضمان الجودة بالكلية لتحقيق الأهداف التالية:

- 1- وضع نظم داخلي لدعم وضمان الجودة الداخلية بالكلية.
- 2- تفعيل نظم للمتابعة الداخلية والخارجية بالكلية.
- 3- نشر ثقافة الجودة بين أفراد مجتمع الكلية.
- 4- تحقيق رسالة الكلية وغاياتها وأهدافها الاستراتيجية من خلال ضمان جودة المهام والأنشطة التي تقدمها الكلية في كل المجالات التعليمية والبحثية والمجتمعية.
- 5- وضع نظام واضح للجودة بالكلية يهدف إلى رفع مستوى الخدمات التعليمية بما يؤدي إلى الوصول بخريج الكلية إلى مستوى متميز يتاسب مع المعايير العالمية.
- 6- وضع السياسات والآليات التي تدعم تحقيق معايير الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد في التعليم العالي.
- 7- متابعة وتقييم تطبيق السياسات والآليات التي تدعم تحقيق معايير الجودة.

- 8- استحداث وحدات ولجان تدعم تطبيق معايير الجودة.
- 9- وضع النظم والمعايير والنماذج المستخدمة لتقويم الأداء المستمر بالكلية.
- 10- تقديم الدعم الفنى لأقسام وإدارات الكلية لمساعدتها على تطبيق معايير الجودة.
- 11- توصيف وتوثيق الأداء لأنشطة الكلية التعليمية والبحثية والخدمية.
- 12- تفعيل المشاركة الطلابية في تطبيق معايير الجودة.
- 13- إنشاء قواعد بيانات متكاملة للكلية تتضمن (أعضاء هيئة التدريس، الهيئة المعاونة، الإداريين، الدرجات العلمية التي تمنحها الكلية، توصيف البرامج والمقررات، طلاب المرحلة الأولى والدراسات العليا، الخريجات، العاملين، الفنيين، المستفيدين من خريجات الكلية).
- 14- توطيد المصداقية والأخلاقيات في الكلية.

مادة (6): مهام وحدة ضمان الجودة بالكلية

- 1- وضع رؤية ورسالة الوحدة، أهدافها الاستراتيجية والخطط التنفيذية وتوثيقها من مجلس الكلية.
- 2- وضع نظام داخلي لإدارة الجودة بالكلية.
- 3- متابعة تفعيل نظام ضمان الجودة الداخلي بالكلية ليشمل الأنشطة الأكademie والإدارية وتوثيقه بمجلس الكلية.
- 4- وضع الهيكل التنظيمي والإداري للوحدة وتوثيقه من مجلس الكلية.
- 5- دعم ومتابعة إدارة الكلية في وضع رؤية الكلية ورسالتها، غاياتها وأهدافها الاستراتيجية وخططها الاستراتيجية والتنفيذية ونشرها على نطاق واسع داخل الكلية وخارجها.
- 6- إجراء تقييم مستمر وشامل بالكلية لتحديد مجالات القوة والعمل على تعزيزها، ومجالات الضعف للتغلب عليها، واستخدام نتائج التقييم في التطوير واتخاذ الإجراءات التصحيحية.
- 7- وضع آليات لتفعيل المراجعة الداخلية لأنشطة الأكاديمية والإدارية بالكلية مع التنسق مع الأقسام المختلفة وتوثيقها بمجلس الكلية.

- 8- عقد ورش عمل ودورات تدريبية لهيئة التدريس والهيئة المعاونة في مجالات الجودة، لنشر ثقافتها وتطبيق متطلباتها مثل توصيف وتقرير البرامج والمقررات واستخدام النظم الحديثة واستراتيجيات التعليم والتعلم في التعليم والتقييم وغيرها.
- 9- التأكيد من أن المخرجات التعليمية تحقق رسالة الكلية وبالتالي تحقق رسالة الجامعة وأهدافها الاستراتيجية، كما تحقق التنافسية في سوق العمل.
- 10- متابعة ومراجعة التقارير السنوية للتقييم الذاتي للكلية والتزامها بالنماذج المطلوبة والتوفيق في الزمني المحدد لها.
- 11- وضع آلية لتفعيل المشاركة الطلابية على مستوى المرحلة الجامعية الأولى والدراسات العليا في فعاليات توكيد الجودة بالوحدة والكلية.
- 12- وضع خطة عمل لنشر ثقافة الجودة بمجتمع الكلية على جميع المستويات.
- 13- دراسة الاحتياجات التدريبية لتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والإداريين ووضع خطط تدريبية مع المتخصصين من داخل أو خارج الكلية والجامعة.
- 14- متابعة تقارير المقيم الخارجي للبرامج الدراسية ومراجعتها وتقييم مردود التقييم لتطوير العملية التعليمية.
- 15- متابعة مواكبة البرامج التعليمية بالكلية مع مستجدات سوق العمل لاتخاذ اللازم لتطويرها.
- 16- مناقشة قضايا الجودة في مجلس الكلية واللجان الرئيسية ومجالس الأقسام.
- 17- توطيد العلاقة مع مركز ضمان الجودة بالجامعة.
- 18- تقديم تقرير سنوي عن نشاط الوحدة لمركز ضمان الجودة والاعتماد بجامعة عين شمس.
- 19- متابعة مخرجات الخطة التنفيذية وتقييمها مع المسؤولين عن بنودها و الزمن التنفيذ لاتخاذ الإجراءات التصحيحية للتغلب على التحديات التي قد تواجه المسؤولين عن التنفيذ.

مادة (7): تشكيل مجلس إدارة لوحدة ضمان الجودة بالكلية

يتكون مجلس إدارة الوحدة من عميد الكلية مديرًا للمجلس الإداري، مدير الوحدة نائبه له، وعضوية نائب مدير الوحدة، وكلاء الكلية، مدير عام الكلية، كما يضم ثلاثة طالبات، ويتم عرض التشكيل على مجلس الكلية لاعتماده بناء على اقتراح مدير الوحدة. كما يتم تعيين سكرتارية وعامل

للوحدة بصفة دائمة. ويحق لمدير الوحدة اختيار أسماء أخرى لضمها للعمل بالوحدة وعرضها على مجلس الكلية لإقرارها وفقاً لمتطلبات العمل بالوحدة.

أ. الهيكل التنظيمي لمجلس الإدارة

- 1 رئيس مجلس الإدارة (عميد الكلية).
- 2 مدير وحدة ضمان الجودة.
- 3 نائب مدير وحدة ضمان الجودة.
- 4 وكلاء الكلية.
- 5 مدير عام الكلية.
- 6 مسئولي المعايير ونائب لكل منهم.
- 7 ممثلي عن مديري الإدارات بالكلية.
- 8 ممثلي عن طلاب المرحلة الجامعية الأولى والدراسات العليا.
- 9 يمكن أن يضم المجلس من 1 إلى 2 ممثلي لسوق العمل.

ب. مجلس إدارة وحدة ضمان الجودة بالكلية

- 1 أ.د. رقية حسين شلبي: عميد الكلية ورئيس مجلس إدارة الوحدة.
 - 2 أ.د. بشري مسعد محمد عوض: مدير وحدة ضمان الجودة.
 - 3 أ.م.د. صفاء محمد رشدي الغنام: نائب مدير وحدة ضمان الجودة.
 - 4 وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.
 - 5 وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا.
 - 6 وكيل الكلية لشئون المجتمع وتنمية البيئة.
 - 7 أ.م.د. شادية محمود عبد الله: مسؤول معيار الطالب والخريجون.
 - 8 د. أميرة عبد المجيد اللبودي: مسؤولة معيار الدراسات العليا.
 - 9 مدير عام الكلية.
- 10- الأستاذة عائشة حسني: طالبة دراسات عليا وممثلة للخريجات.

11- ثلات طالبات يمثلن القطاعات الثلاث لمناقشة ما يخص الطالبات.

بـ. اللجان التنفيذية الداعمة

- 1 لجنة المراجعة الداخلية.
- 2 لجنة منسقي الجودة داخل الأقسام.
- 3 فرق المعايير.
- 4 لجنة التدريب.
- 5 لجان الاستبيانات والتغذية الراجعة.

تـ. الإداريون:

- 1 السكرتارية (العدد 2).
- 2 مديرى الإدارات المعنية.

مادة (8): اختصاصات مجلس إدارة الوحدة

- 1 اعتماد تشكيل اللجان الخاصة بتنفيذ مهام الجودة.
- 2 معاونة مدير الوحدة في إنجاز مهامه وتذليل الصعاب التي تواجهه في تطبيق نظم ضمان الجودة بالكلية.
- 3 اعتماد التقارير النهائية للدراسة الذاتية والتقرير السنوي للكلية وخطط العمل للتطوير تمهدًا لعرضها على مجلس الكلية.
- 4 اعتماد التقارير الدورية عن سير العمل بالوحدة.
- 5 اعتماد العقود والاتفاques التي تبرمها الوحدة مع الغير.
- 6 اعتماد اللوائح المالية والإدارية للوحدة.
- 7 النظر في الموضوعات الأخرى المتعلقة بضمان الجودة ويعرضها مدير الوحدة على مجلس الإدارة.
- 8 اعتماد الخطة السنوية للوحدة.

مادة (9): اختصاصات رئيس مجلس الإدارة

- 1 دعوة أعضاء مجلس الإدارة لحضور الاجتماعات.
- 2 متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
- 3 عرض الموضوعات على مجلس الإدارة.
- 4 اعتماد بنود الصرف من الميزانية.
- 5 اعتماد الأجر والكافأت للعاملين بالوحدة بناء على اقتراح مدير الوحدة.

مادة (10): اختصاصات مدير وحدة ضمان الجودة

- 1 يحل محل رئيس مجلس إدارة الوحدة في حالة غيابه.
- 2 وضع واعتماد النظام الداخلي للعمل بالوحدة وتحديد الاختصاصات والتوصيف الوظيفي.
- 3 تمثيل وحدة ضمان الجودة في كافة الأعمال المتعلقة بقضايا الجودة من خلال مشاركته في مجلس الكلية واللجان الرئيسية بالكلية، وكل ما يتعلق بقضايا الجودة خارج الكلية (الجامعة - الجهات الخارجية المماثلة).
- 4 وضع نظام داخلي للعمل بالوحدة ومتابعة تفعيله.
- 5 التنسيق بين إدارة الكلية والأقسام المختلفة فيما يتعلق بموضوعات الجودة بالكلية.
- 6 ترشيح أعضاء الوحدة من هيئة التدريس والإداريين بناء على خبراتهم في هذا المجال وعرضها على رئيس مجلس الإدارة للموافقة.
- 7 تسهيل مهام رؤساء وأعضاء اللجان في جمع البيانات والوثائق.
- 8 متابعة سير العمل بالوحدة والملفات الخاصة بها.
- 9 إعداد التقارير الفنية لعرضها على العميد واعتمادها في مجلس الكلية.
- 10 مراجعة التقرير السنوي المقدم من اللجان المختصة وإعداد الشكل النهائي له لعرضه على مجلس الكلية لمناقشته واعتماده.
- 11 تحديد مهام الإداريين بالوحدة.

12- الاجتماعات الدورية بفريق العمل و منسقي ضمان الجودة بأقسام الكلية و مراجعة التقارير
المقدمة للوحدة.

13- الإشراف إدارياً و فنياً على العاملين بوحدة ضمان الجودة .

14- متابعة أداء العمل بالوحدة وإتخاذ الإجراءات الازمة لانتظامه وانضباطه.

15- اقتراح صرف الجوائز والكافأة للعاملين بالوحدة ورفعها لعميد الكلية.

16- إعداد تقارير عن إنجازات الوحدة لاعتمادها من مجلس الكلية.

17- إعداد موجز من التقرير السنوي ونشره على الموقع الإلكتروني للكلية وفي صورة
مطبوعات.

مادة (11): اختصاصات نائب مدير الوحدة

1- القيام بأعمال مدير الوحدة في حالة غيابه.

2- تمثيل الوحدة في المجالس الرسمية في حالة غياب مدير الوحدة.

3- معاونة مدير الوحدة في كافة مهامه.

4- الاشتراك في وضع مقترن الخطة السنوية للوحدة ومراجعة مع مدير الوحدة.

5- المشاركة في إشراف و متابعة التنفيذ طبقاً للخطط الزمنية المحددة لذلك.

مادة (12): اختصاصات لجنة المراجعة الداخلية

ت تكون اللجنة من أعضاء هيئة التدريس يتم اختيارهم طبقاً لشروط محددة ومن ذوي الخبرة
بأعمال الجودة وممثلين للقطاعات الثلاثة بالكلية، يخصص لكل قسم علمي عضوين من نفس
القطاع ليقومون بالمتابعة الدورية للاقسام ويقوم كل عضو باستيفاء قائمة مراجعة (check list)
مع القسم المعنى، معدة طبقاً للمتطلبات والوثائق المطلوبة من الأقسام.

الواجبات والاختصاصات الوظيفية:

1- تتم المراجعة الداخلية للاقسام بصفة دورية بناء على اتفاق مسبق بين رئيس مجلس القسم
وعضو لجنة المراجعة يتم فيه الاتفاق على تحديد الموعد المناسب.

- 2- يتم إبلاغ رئيس مجلس القسم مسبقاً وبفترة كافية عن ما سيتم استيفائه من الوثائق في صورة قائمة مراجعة محدد بها جميع النقاط المراد استيفائها قبل موعد زيارة المراجعة الداخلية
- 3- تقديم تقرير عن ما تم استيفائه والذي لم يتم وتسليم نسخة من التقرير إلى رئيس مجلس القسم العلمي ونسخة لوحدة ضمان الجودة.
- 4- يتبع عضو اللجنة القسم المعنى في فترة زمنية محددة ومتفق عليها لاستيفاء كل ما هو مطلوب من القسم.
- 5- عرض واعتماد نتائج المراجعات ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية في مجلس إدارة الوحدة.
- 6- يتم المراجعة الداخلية كل ثلاثة شهور.

مادة(13): اختصاصات منسق ضمان الجودة بالأقسام

يقوم رئيس مجلس القسم المعنى بترشيح منسق وحدة ضمان الجودة (عدد المرشحين حسب حاجة العمل بالأقسام) من ذات التخصص لمدة عام قابلة للتجديد لعام آخر ويوثق الترشيح بموافقة مجلس القسم.

ويجب أن تتوافر في منسق ضمان الجودة بالقسم الشروط التالية:

- 1- أن يكون عضو هيئة تدريس أو هيئة معاونة بالقسم المعنى.
- 2- يتم ترشيحه من قبل رئيس مجلس القسم.
- 3- أن يكون قد اجتاز أو على استعداد لحضور دورات تدريبية لضمان الجودة والتطوير بالتعليم العالي.
- 4- يتميز بشخصية تتعامل بكىاسة وتفهم مع إدارة الكلية، وأعضاء هيئة التدريس، الطلاب، الإداريين، والعاملين علي كافة المستويات في المؤسسة.

الواجبات والاختصاصات الوظيفية:

- 1- يكون حلقة الاتصال ما بين القسم المعنى ووحدة ضمان الجودة بالكلية.

- 2- يشارك في جميع الأنشطة الخاصة بوحدة ضمان الجودة بالكلية.
- 3- يتتابع ويراجع توصيف وتقرير المقررات والبرامج لمرحلة البكالوريوس والدراسات العليا بالقسم المعنى ويسلمها لوحدة ضمان الجودة بالكلية.
- 4- يعد مصروفه المقررات ومصروفه نواتج التعلم المستهدفة للمقرر.
- 5- يشارك في مراجعة التقرير السنوي بالقسم.
- 6- يتتابع نشر ثقافة الجودة بالقسم وفقا لخطة العمل التي تقرها وحدة ضمان الجودة.
- 7- يقوم بتوعية أعضاء القسم بخطط وسياسات الكلية في مجال ضمان الجودة.
- 8- يتتابع ويراجع خطة العمل الخاصة بالاحتياجات التدريبية بالقسم المعنى.
- 9- على استعداد للمشاركة في المؤتمرات، الندوات، وورش العمل والدورات التدريبية في مجال ضمان الجودة والتطوير.

مادة (14): اختصاصات فرق المعايير

- 1- التعرف على معايير الاعتماد ومؤشراتها وخصائصها والمخرجات المطلوبة والصادرة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد.
- 2- دراسة مدى توافق مخرجات الكلية ووثائقها مع متطلبات جهة الاعتماد.
- 3- تجميع ومراجعة البيانات الخاصة بإعداد التقارير السنوية والدراسة الذاتية للكلية.
- 4- إعداد المرفقات والوثائق الداعمة للتقارير السنوية والدراسة الذاتية للكلية.
- 5- مراجعة ملف الاعتماد بصفة دورية وتحديث الوثائق الداعمة.

مادة (15): اختصاصات لجنة التدريب ونشر ثقافة الجودة

- 1- نشر ثقافة الجودة وأهميتها في مجتمع الكلية.
- 2- تحديد الاحتياجات التدريبية للفئات المختلفة بالكلية من قيادات أكاديمية، أعضاء هيئة تدريس، هيئة معاونة، إداريين، طلاب في مجال نظم ضمان الجودة والتطوير المستمر.
- 3- إعداد الخطط التدريبية السنوية المبنية على الاحتياجات التدريبية بحيث تشمل برامج تدريبية، ورش عمل، مؤتمرات، ندوات، ونشرات موجهة إلى جميع الفئات بمجتمع الكلية.

- 4 العمل على الاستفادة التامة من البرامج التدريبية المتاحة من قبل الجامعة.
- 5 إتاحة التدريب المناسب لكل فئة.
- 6 تفعيل ومتابعة تنفيذ الخطة التدريبية.
- 7 تقويم أداء المتدربين علي بيئة العمل من خلال إعداد الاستبيانات الازمة للتغذية الراجعة وتحليلها إحصائيا.
- 8 تقديم التقارير الدورية والسنوية عن البرامج التدريبية.

مادة (16) اختصاصات لجنة إعداد الاستبيانات والتغذية الراجعة

- 1 إعداد دراسة للاستبيانات المطلوبة بناء علي احتياجات الكلية.
- 2 تصميم العديد من الإستبيانات بناء علي الاحتياجات وتوزيعها علي الفئات المستهدفة ومن أمثلة ذلك:
 - استبيانات دورية لتقويم المقررات الدراسية والامتحانات .
 - استبيانات لتقويم أداء إدارات الكلية.
 - استبيانات لقياس الرضا الوظيفي لإعضاء هيئة التدريس والإداريين.
 - استبيانات لقياس رضاء أعضاء هيئة التدريس والإداريين عن نمط القيادة.
- 3 تحليل نتائج الاستبيانات وكتابة التقارير الخاصة بكل استبيان.
- 4 عرض النتائج على إدارة الكلية بعد كتابة التوصيات باقتراحات لإجراءات تصحيحية للتحسين.
- 5 تحديث الاستبيانات بناء على النتائج التي تم التوصل إليها.
- 6 متابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية.
- 7 تقديم تقارير دورية ربع سنوية واعتمادها من مجلس الكلية.
- 8 إعداد خطة العمل السنوية.
- 1 توزيع الاستبيانات الخاصة بتقييم المحاضر في آخر محاضرة لكل عضو هيئة تدريس.

- توزيع الاستبيانات الخاصة بتقييم المقرر أو البرنامج.
- توزيع الاستبيانات الخاصة بتقييم مدى كفاءة التدريبات العملية.

مادة (17): اختصاصات الإداريين

بند 1: اختصاصات السكرتارية

- أعمال الصادر والوارد بالوحدة.
- أعمال الحفظ والتنظيم للملفات.
- استخدام البريد الإلكتروني وإرسال الفاكس بالوحدة.
- الأعمال الإدارية الروتينية (يدوياً وإلكترونياً) الخاصة بالوحدة.

بند 2: اختصاصات لجنة المعلومات

- تعریغ وتحليل الاستبيانات ووضعها في صور رسم بياني.
- أرشفة كل ملفات ووثائق معايير الجودة في صورة إلكترونية.
- إنشاء قاعدة بيانات لكل الأنشطة التعليمية والبحثية والإدارية والخدمات المجتمعية بالكلية.
- تخصيص جزء بالموقع الإلكتروني للكلية لوحدة ضمان الجودة .
- تحديث جزء الموقع الخاص بوحدة ضمان الجودة بصورة دورية وتغذيته بكل ما هو جديد.

مادة (18) : تنظيم العمل داخل الوحدة

بند 1 : يدعى مدير الوحة السادة رؤساء وأعضاء اللجان لاجتماع لمناقشة المور الخاصة بضمان الجودة بالكلية.

بند 2: عند تغيب أحد رؤساء أو أعضاء اللجان عن حضور ثلات اجتماعات متتالية لوحدة دون إعتذار مكتوب، يعتبر ذلك تخلياً منه عن المهام الموكلة إليه.

بند 3: على جميع أعضاء الوحدة تقديم تقرير شهري عما قاموا بإنجازه من مهام خلال هذا الشهر وإذا تعذر إتمام بعض المهام أو كلها تذكر أسباب هذا التعذر مع وجوبية إبلاغ رؤساء اللجان ومدير الوحدة بأي عقبات فور ظهورها حتى يتمنى مناقشتها واتخاذ ما يلزم للتعامل معها.

بند 4: يتم إخطار مدير الوحدة رسمياً من قبل رؤساء اللجان والأعضاء عن أي سفر لمدة تزيد عن أسبوع خارج البلاد قبل السفر بأسبوع على الأقل.

بند 5: على جميع أعضاء لجان الوحدة الإتصال المستمر بينهم وبين رؤساء لجانهم لتسلم المهام وتسليم النتائج في الموعد المقرر لها وإذا حدث عكس ذلك يبلغ رؤساء اللجان مدير الوحدة كتابة.

بند 6: يحصل السادة رؤساء اللجان وجميع أعضاء وحدة ضمان الجودة عند الطلب على إفادة من الوحدة بالكلية عن الفترة التي أمضوها في العمل ونوعية العمل بالوحدة لإرفاقها بالسيرة الذاتية الخاصة بهم.

بند 7: إذا رغب أحد من رؤساء اللجان أو الأعضاء الاعتذار عن أحد أو بعض أو كل المهام الموكلة إليه أن يتقدم بطلب لرئيس مجلس إدارة الوحدة قبل مرور ثلاثة المدة المقررة لإتمام المهمة أو المهام حتى يمكن إعادة توزيعها وأن يرافق بطلبه المبررات الداعية إلى ذلك.

بند 8: على مدير الوحدة أن يقدم الدعم والمساعدة لكل رؤساء اللجان وأعضاء الوحدة لضمان حسن سير العمل وأن يعمل على تذليل الصعاب وأسباب التعذر في المهام قدر إمكانه وحسب المتوفّر لديه من الإمكانيات ومن خلال التعاون مع إدارة الكلية ممثلة في العميد.

بند 9: تقوم الوحدة بتصميم دفاتر خاصة بأعمال الصادر والوارد والمتابعة.

مادة (19): حساب عبء العمل لأعضاء الفريق التنفيذي بالوحدة

يتم حساب ساعات العمل لأعضاء الفريق التنفيذي بالوحدة على أساس الدرجة الوظيفية على ان يتم تخفيف الأعباء الإدارية بالكلية، مثل أعمال الامتحانات، المشاركة في أعمال فنية بالقسم مثل جرد المعامل، المناقصات، الإشراف على المخازن، وغيرها، وذلك لحاجة الوحدة إلى الوقت المناسب لهم لأداء المهام الموكلة إليهم في أعمال وحدة ضمان الجودة.

مادة (20): الاستعانة بالطلاب

يجوز لوحدة ضمان الجودة الاستعانة بعدد من الطلاب المتميزين بالنشاط والمبادرة في إنجاز الأعمال للمساعدة في بعض الأعمال التي توكل إليهم كتوزيع وجمع الاستبيانات ومساعدة اللجان في بعض الأعمال الفنية بالوحدة نظير منح شهادات تقدير لهم على معاونتهم في أنشطة الجودة.

مادة (21): ميزانية الوحدة

طبقاً لقرار رئيس الجامعة يتم تحصيل 10 جنيهات مع المصارييف الدراسية للطلاب و يتم تحصيل 5 جنيهات منها للجامعة و 5 جنيهات للكلية كتمويل مالي لتوفير ما يلزم للوحدة.

مادة (22): مكافأة العاملين بالوحدة

يحصل مدير الوحدة ونائب مدير الوحدة علي مكافأة شهرية كما يحصل السكرتارية والعمال علي مكافأة وكذلك من ساهم من الإداريين بأعمال إضافية فوق العادة في أنشطة الجودة.

مادة (23): اللوائح التنفيذية

يطبق فيما لم يرد في شأنه نص خاص بهذه اللائحة القواعد الواردة بقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية رقم 49 لسنة 1972.

مادة (24): احكام اللائحة

تسري أحكام هذه اللائحة من تاريخ الموافقة عليها واعتمادها بمجلس الكلية.

الهيكل التنظيمي للكلية

